

# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٨ سنة ١٩٩٤

يشأن الموافقة على اتفاقية معادلة الشهادات والدرجات العلمية

بيان حكومتي جمهورية مصر العربية والجماهيرية العربية الليبية

الشعبية الاشتراكية العظمى والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٣/١٢/١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

:( )

(مادة وحدة)

ووافق على اتفاقية معادلة الشهادات والدرجات العلمية بين حكومتي جمهورية

مصر العربية والجماهيرية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والموقعة في القاهرة

بتاريخ ٢٣/١٢/١٩٩٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٤١٤ هـ

( الموافق ٧ يونيو سنة ١٩٩٤ م ) .

حسنی مبارک

## اتفاقية معادلة الشهادات والدرجات العلمية

**بين الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى**

**وجمهورية مصر العربية**

إن اللجنة الشعبية العامة للتعليم والشباب والبحث العلمي بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، ووزارة التعليم بجمهورية مصر العربية .

في إطار العلاقات المتميزة بين البلدين وإيمانا بأهمية توثيق عرى الأخوة العربية والتعاون المثمر بين الشعبين الشقيقين ورغبة في دعم وتعزيز التعاون في مجالات التعليم. وإعمالا لأحكام الاتفاقية الثقافية الموقعة بين البلدين في القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٣ ، والبرنامج التنفيذي لهذه الاتفاقية الموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٩١/٥/٢٨ وتنفيذا لما ورد بحضور اللجنة العليا العربية الليبية المصرية المشتركة في دورتها الثالثة التي عقدت في طرابلس خلال الفترة من ١ - ٤ / ١٠ / ١٩٩٢

قد اتفقنا على ما يلى :

### **مادة (١)**

الإجازة الجامعية المتخصصة «البكالوريوس أو الليسانس» من جامعات الجماهيرية العظمى ودرجة «البكالوريوس أو الليسانس» من جمهورية مصر العربية تعتبران متعادلتان وتؤهلان حاملها لمواصلة الدراسة الأعلى طبقاً للوائح المطبقة على الطلبة الليبيين والمصريين في كلا البلدين .

### **مادة (٢)**

الإجازة العالمية «الماجستير» من جامعات الجماهيرية العظمى ودرجة الماجستير من جامعات جمهورية مصر العربية تعتبران متعادلتان طبقاً للقواعد المعمول بها المطبقة على الطلبة الليبيين والمصريين وتؤهلان حاملها لمواصلة الدراسة الأعلى طبقاً للوائح المطبقة على الطلاب المصريين والليبيين في كلا البلدين .

## (٣) مادة

الإجازة الدقيقة «الدكتوراة» من جامعات الجماهيرية العظمى ودرجة الدكتوراة من جامعات جمهورية مصر العربية تعتبران متعادلتان في ضوء القوانين واللوائح المنظمة لذلك في كلا البلدين .

## (٤) مادة

تتبادل الجهات المتخصصة في كلا البلدين المعلومات الدورية حول التغيرات التي تحدث في مناهج التعليم والشهادات المحددة في الاتفاقية .

## (٥) مادة

تسري أحكام هذه الاتفاقية لمدة ٥ (خمس) سنوات تتجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابياً برغبته في تعديلها قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائها .

## (٦) مادة

يعمل بهذه الاتفاقية اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليها طبقاً للإجراءات الرسمية المعول بها في كلا البلدين .

حررت بمدينة القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٣

عن

جمهورية مصر العربية

الدكتور / حسين كامل بهاء الدين

وزير التعليم

عن

الجماهيرية العربية الليبية

الشعبية الاشتراكية العظمى

مهندس / معتوق محمد معتوق

أمين اللجنة الشعبية العامة

للتعليم والشباب والبحث العلمي

والتكوين المهني

## قرار وزير الخارجية

رقم ١٩ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٧٨ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٦/٧ بشأن الموافقة على اتفاقية معادلة الشهادات والدرجات العلمية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجماهيرية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٣

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤/٦/٧ :

\_\_\_\_\_ ( ) :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية معادلة الشهادات والدرجات العلمية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والجماهيرية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٣

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٦/٧/٧

صدر بتاريخ ١٩٩٧/٢/١٥

وزير الخارجية

عمرو موسى